[278] 13 - مع: ابن البرقي عن أبيه عن جده عن يونس قال: سألت موسى بن جعفر عليه السلام عن قول الله عزوجل: " إن الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها " فقال: هذه مخاطبة لنا خاصة، أمر الله تبارك وتعالى كل إمام منا أن يؤدي إلى الامام الذي بعده ويوصي إليه، ثم هي جارية في سائر الامانات، ولقد حدثني أبي عن أبيه أن علي بن الحسين عليهم السلام قال لاصحابه: عليكم بأداء الامانة، فلو أن قاتل أبي الحسين بن علي عليه السلام ائتمنني على السيف الذي قتله به لاديته إليه (1). 14 - شى: في رواية ابن أبي يعفور عن أبي عبد الله عليه السلام قال: " إن الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل " قال: أمر الله الامام أن يدفع ما عنده إلى الامام الذي بعده، وأمر الائمة أن يحكموا بالعدل، وأمر الناس أن يطيعوهم (2). 15 - شى: عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: " إن الله نعما يعظكم به " قال: فينا نزلت. والله المستعان (3). 16 - نى: ابن عقدة عن يوسف بن يعقوب عن إسماعيل بن مهران عن ابن البطائني عن أبيه ووهب (4) بن حفص معا عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزوجل: " إن الله يأمركم أن تؤدوا الامانات ألى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به " قال: هي الوصية، يدفعها الرجل منا إلى الرجل (5). 17 - نى: علي بن عبيد الله عن علي عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله عزوجل: " إن الله يأمركم أن تؤدوا

---

(1) معاني الاخبار: 37. (2 و 3) تفسير العياشي 1: 249. (4) في النسخة المخطوطة: ووهيب بن حفص. (5) غيبة النعماني: 23 و 24.